

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الإطلاع على الدستور

وعلي القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها في الإقليم المصري ؛
وعلي قانون تيسير إجراءات منح تراخيص المنشآت الصناعية الصادر بالقانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ ؛
وعلي قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨ ؛
وعلي قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٩٤ لسنة ٢٠١٤ بإعادة تشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة
للتنمية الصناعية وتعديلاته؛

وعلي قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٣١ لسنة ٢٠١٨ باستمرار مجلس إدارة الهيئة العامة للتنمية
الصناعية بتشكيله المبين بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٩٤ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته في القيام
باختصاصاته المقررة وتسيير أعمال الهيئة وذلك لحين تشكيل مجلس الإدارة الجديد؛
وعلي قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٤٤٢ لسنة ٢٠٢٢ بتكليف السيد اللواء أ ح / محمد السيد فاضل
الزلاط للقيام بأعمال رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتنمية الصناعية؛
وعلي ما عرضه وزير التجارة والصناعة؛

قرار
(المادة الأولى)

يُكلف السيد المهندس / محمد عبد الكريم حسن علي المصطفي - المدير التنفيذي لمركز تحديث
الصناعة، للقيام بأعمال رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتنمية الصناعية لمدة عام أو لحين تشكيل مجلس
الإدارة الجديد أيهما أقرب .

(المادة الثانية)

يُلغى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٤٤٢ لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه .

(المادة الثالثة)

علي وزير التجارة والصناعة تنفيذ هذا القرار .

رئيس مجلس الوزراء

(دكتور/مصطفى كمال منبوكي)

الوزراء في ١٨ صفر سنة ١٤٤٤ هـ

في الموافق ١٤ سبتمبر سنة ٢٠٢٢ م

وزير التجارة والصناعة



صورة مرسلة إلى السيد /

رئيس

هيئة مستشاري مجلس الوزراء

(المستشار/ شريف الشالبي)

